

27 نوفمبر 2012

من وزير المالية

إلى

1742

الموضوع: طلب إيضاحات جبائية  
المرجع: مكتوبك بتاريخ 11 أكتوبر و6 نوفمبر 2012

لقد ذكرت بمقتضى مكتوبك المشار إليهما بالمرجع أعلاه أن الشركة الفرنسية " ستتولى إسداء خدمات مساعدة للشركة التونسية " تتمثل في قيادة ومراقبة ومتابعة إنجاز مشروع تركيز بنية أساسية لمعدات إتصالات وطلبت على هذا الأساس توضيحات حول النظام الجبائي المطبق على المبالغ التي سيتم تحويلها إلى الشركة الفرنسية مقابل الخدمات المذكورة.

جوابا، يشرفني إعلامك أنه بالرجوع إلى العقد المبرم في الغرض بين الشركتين لمدة سنة يتبين أن خدمات القيادة والمراقبة ومتابعة الإنجاز المسداة من قبل الشركة الفرنسية ستكون لمدة محدودة في الزمن (20 يوما).

وعلى هذا الأساس، وفي صورة إقتصار الشركة الفرنسية " على إسداء خدمات القيادة والمراقبة ومتابعة الإنجاز خلال المدة المبينة أعلاه كما ورد ذلك بمكتوبك ووفقا للعقد المبرم في الغرض، وفي غياب وجود منشأة دائمة للشركة الفرنسية بالبلاد التونسية تكون المبالغ المدفوعة من قبل الشركة التونسية " لفائدة الشركة الفرنسية " مقابل الخدمات المذكورة غير خاضعة للضريبة بتونس ولا للخصم من المورد بهذا العنوان باعتبار أن تعريف لفظة "أتاوت" الوارد بالفصل 19 من إتفاقية تفادي الإزدواج الضريبي المبرمة بين تونس وفرنسا بتاريخ 28 ماي 1973 لا يشملها.

وتقبلي، سيدتي فائق عبارات التقدير والإحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي

الإمضاء: حبيبة جراد التواتي